



المرجع :

التاريخ :

الموافق :

٢٠٠٥ / ٢٠ / ٢٠٠٥

قرار رقم (٢٠٠٥/١٦٨٦)

بشأن تعديل القرار رقم ٢٠٠٥/١٢٦٢


الخاص باعتماد شهادة كامبريدج لمهارات تقنية المعلومات  
كشهادة مماثلة لشهادة الرخصة الدولية لقيادة الحاسوب

الدير العام

- بعد الإطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديليهما .
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب .
- وعلى قرار الهيئة رقم ٢٠٠٤/١٤٤٩ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٨ بشأن معايير حصول أعضاء هيئة التدريس والتدريب على الرخصة الدولية لقيادة الكمبيوتر (ICDL) المعدل بالقرار رقم ٢٠٠٤/٢٠٤١ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٢ .
- وعلى العرض المقدم من مركز أبو غزالة كامبريدج لمهارات تقنية المعلومات والذي تبين منه توافق شهادة كامبريدج مع شهادة الرخصة الدولية لقيادة الحاسوب من حيث الأهداف والمتطلبات اللازمة لتأهيل أعضاء هيئتي التدريس والتدريب بالهيئة .
- وعلى كتاب معهد شال للتدريب الأهلي رقم ٢٢٠٥٠٥ المؤرخ ٢٠٠٥/٥/٢٢ .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تقرر

مادة أولى : تعتمد شهادة كامبريدج لمهارات تقنية المعلومات باللغتين العربية أو الإنجليزية كمؤهل حاسوبي كشهادة مماثلة لشهادة الرخصة الدولية لقيادة الحاسوب (ICDL) لكافة أعضاء هيئتي التدريس والتدريب .



المرجع :  
التاريخ : ٢٦ يوليو ٢٠٠٥  
الموافق : / /

مادة ثانية : اعتماد كافة الضوابط والمعايير الخاصة بالتعامل مع شهادة (ICDL) والواردة بالقرار رقم ١٤٤٩ / ٢٠٠٤ المعدل بالقرار رقم ٢٠٤١ / ٢٠٠٤ للتعامل مع شهادة كامبريدج لمهارات تقنية المعلومات .

مادة ثالثة : على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار - والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ صدوره .

المدير العام

دكتور محمد بن عبد العزيز العتيق

النسخ:

- السيد الدكتور المدير العام
- مكاتب السادة نواب المدير العام
- أجهزة الهيئة المختلفة -
- كليات ومعاهد الهيئة
- مكتب الشؤون القانونية
- إدارة شؤون العاملين
- السجل العام